

حكم اجتماع الأخوين مع زوجتيهما في مجلس واحد - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

اه اذا حضرت انا وزوجتي واختي وزوجته في مجلس واخي وزوجته في مجلس واحد فهل هذا جائز لا بأس لجميع العائلة الواحد لكن ما عدت مع الحجاب والتستر وبعد عما حرم الله والمرأة اخيك عندكم - [00:00:00](#) ومرض حالك او مرت عمك او ما اشبه ذلك عندكم المجلس او في البيت هذا لا محذور فيه هذا من عهد النبي الى يومنا هذا ويزور بعضهم بعضا ويتصل بعضهم بعضا ويزور الاجنبي بلاد اصدقائه وبيت اصدقائه ولو كان غير اخ - [00:00:20](#) ودول نساؤه مع نسائهم وهم ما اجتمعوا جميعا لكن مع الحجاب والتستر والبعد عن الكلمات الخبيثة النابية هذا كله لا حرج فيهما. لم يكن هناك الحجاب. ما يجوز. يجب عليها ان تستفر من لا تبتعد. لا تجلس معهم. هم. واذا كانت - [00:00:40](#) لابد من جلوسها فليكن هو الذي مظلة او يغض بصره ويبعد عنها حتى يكون امثل امر الله. يا شيخ اذا كان المحارم لا بأس اذا كان مع زوجته مع اخته مع عمته لا بأس. لا لا اخطأ. ثم مع زوجة اخيه لا. او زوجة خاله لا - [00:01:00](#) لانه يرى شيئا منها على الاقل عندما ترفع يدها - [00:01:20](#)